

مشروع القانون رقم 103.12 يتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها

يمكن إجمال أهم المستجدات التي جاء بها المشروع رقم 103-12، المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها، فيما يلي:

- ✦ اعتماد أحكام جديدة تتعلق بتنظيم أنشطة جمعيات السلفات الصغيرة والبنوك الحرة؛
 - ✦ إحداث إطار قانوني خاص بمؤسسات الأداء المخولة بإجراء عمليات الأداء، والتي تشمل شركات تحويل الأموال؛
 - ✦ وضع إطار قانوني لتأطير أنشطة البنوك التشاركية؛
 - ✦ إحداث إطار للرقابة الاحترازية الكلية وتدابير المخاطر الشمولية، واعتماد قواعد جديدة تهم حكامه المؤسسات البنكية؛
 - ✦ ملاءمة القانون البنكي مع أحكام نصوص أخرى.
- غير أن هذا المشروع يثير بعض التساؤلات المرتبطة، على وجه الخصوص، برهانات التنمية وتمويل الاقتصاد، والتأطير التنظيمي، وتدابير المخاطر والمنافسة داخل القطاع البنكي، وحماية المستهلكين، ورهان الشمول المالي وحكامه البنوك.

توصيات المجلس

- في هذا السياق، يقترح رأي المجلس، من زاوية بنية مشروع القانون، تضمين نص القانون عرضا لدواعي القانون وأهدافه، من جهة، ومن جهة أخرى إدراج قسم مستقل حول حماية الزبناء والمستهلكين.
- وبغية إزالة الغموض الذي تتطوي عليه بعض أحكام مشروع القانون، فإن المجلس يوصي بما يلي:
- ✦ توضيح دور وصاحيات المجلس العلمي الأعلى، وكيفية تدخله في اتجاه مقارنة محددة بكل وضوح تتعلق بتقاسم الأدوار ما بين المجلس العلمي الأعلى وبنك المغرب؛
 - ✦ توضيح الجانب المتعلق بالتفاعل بين بنك المغرب ومجلس المنافسة في حالة وجود خلاف في الرأي بين المؤسسات.

وعلى الصعيد التنظيمي والمؤسسي، يقترح المجلس:

- ✦ الموازنة مع دخول القانون حيز التنفيذ، إدخال تعديلات على القوانين والنصوص التشريعية وأو التنظيمية التي تحكم الهيئات التنظيمية وهيئات الإشراف، وال سيما بنك المغرب والمجلس العلمي الأعلى؛
- ✦ وضع القوانين والمقتضيات التنظيمية الضرورية لمواكبة التطبيق الفعلي للأحكام المتعلقة بالبنوك التشاركية.

وسيكون من الازم، فور دخول القانون الجديد حيز التنفيذ، إصدار بنك المغرب للدوريات المتعلقة بالبنوك التشاركية، وبالمنتجات والخدمات ذات الطابع التشاركي. كما يؤكد المجلس على ضرورة مواكبة عملية تنفيذ القانون، وتعزيز مساهمة القطاع البنكي في تمويل الاقتصاد، ولاسيما عن طريق تشجيع تمويل المقاولات الصغيرة جدا والصغيرة والمتوسطة.